نخبة الفكر في
اصطلاح أهل الأثر
لابن حجر العسقلاني

وان تجد عيبا فسد الخلل وجل من فيه عيب
وعلا كيف وان الباع قاصر والذهن مني فاتر ليس
لاشتغال ماعندي من الخواطر وان البضاعة
في غاية الكساد ولكن من ذكر المراد لان احسب
من فرسان هذا الميدان بل لاذكر بالخبر في بعض
الاحيان لان الانسان بعد موته بدة يسيرة
من الزمان لا يخطر في الاذهان وقد صدق النبي
خلاصة ولد عدنان عليه الصلاة والسلام
مارغت الطيور فوق الاغصان اذا مات ابن
آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية
او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له والله
اعلم وعليه التكلان تم بحمد الله

هذه نخبة الفكر لابن حجر في اصطلاح اهل الاثر
بسم الله الرحمن الرحيم
الخبر اما ان يكون له طرق كثيرة او مع حصرها
فوق الاثنين او بهما او بواحد فالاول المتواتر
بشروطه والثاني وهو المشهور وهو
المستفيض على راي والثالث العزيز وليس
شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه والرابع الغريب
وكلها سوى الاول احاد وفيها المقبول وفيها
المردود لتوقف الاستدلال بها على البحث
عن احوال رواتها دون الاول وقد يقع فيها
ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار
ثم الغرابة اما ان تكون في اصل الاسناد
اولا فالاول الفرد المطلق والثاني الفرد
النسبي ويقل اطلاق الفرد به عليه وخبر
الاحاد ينقل عدل تام الضبط متصل

السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته
وتتفاوت رتبه تفاوت هذه الاوصاف
ومن ثم قدم صحيح البخاري ثم صحيح مسلم
ثم شرطهما فان حف الضبط فهو الحسن لذاته
وبكثره طرقه يصحح فان بحث فالمتردد في الناقل
حيث التوثق والاباعتبار اسنادين وزيادة مزاد
بهما معتولة ما لم ترفع سامنة لرداته من
هو المخالفة اوثق فان خولف بارجح فالراجح ا
المحفوظ او مقابله الشاذ وان وقعت المخالفة
مع الضعف فالراجح المعروف ومقابلة المنكر الفرد
النسبي ان وافقه غيره فهو المتابع وان
وجد متن يشبهه فهو الشاهد واعلم
ان تتبع الطرق لذلك هو الاعتبار ثم المقبول
ان سلم من المعارضة فهو المحكم وان عورض
بمثله فان امكن الجمع فهو مختلف الحديث
او

اوثبت الناخ فهو الناسخ والاخر المنسوخ
والا فالمرجح ثم التوقف ثم المردود اما ان
يكون لسقط او طعن فالسقط اما ان يكون من
مبادي السند من يصرف مصنف او من اخره
بعد التابعي او غير ذلك فالاول المعلق والثاني
المرسل والقسم الثالث ان كان باثنين فصاعدا
مع التوالي فهو المعضل والا فهو المنقطع ثم
قد يكون واضحا او خفيا فالاول يدرك بعدم التلا
قي ومن ثم احتيج الى التاريخ والقسم الثاني
المدلس ويرد بصيغة تحتمل اللقي كعن وقال
وكذا المرسل الخ من معاصر لم يلق ثم الطعن
اما ان يكون لكذب الراوي او تهمته بذلك او
فحش غلطه او غفلته او فسقه او وهمه
او مخالفته او جهالته او بدعته او سوء حفظه
فالقسم الاول الموضوع والقسم الثاني المتروك

والثالث المنكر على راي وكذا الرابع والخامس
ثم الوهم ان اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق
فالمعلل ثم المخالفة ان كانت بتغير السياق
فمدرج الاسناد او بدمج موقوف بمرفوع
فمدرج المتن او بتقديم وتاخير فالمقلوب او
بزيادة راو فالمزيد في متصل الاسانيد او بابدال
اله ولا مرجح فالمضطرب وقد يقع الابدال عمدا
امتحانا او بتغيير حرف مع بقاء السياق فالمصحف
والمحرف ولا يجوز تعمد تغيير المتن بالنقص
والمرادف للعالم بما يحيل المعاني فان خفي
المعنى احتيج الى شرح الغريب وبيان المشكل
ثم الجهالة وسببها ان الراوي قد تكثر نعوته
فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض وصنفوا فيه
الموضح وقد يكون مهملا فلا يكثر الاخذ عنه
وصنفوا فيه الوحدان اولا يبني اختصار
وصنفوا

وصنفوا فيه الموضح وقد يكون مهملا فلا يكثر الاخذ
عنه وصنفوا فيه الوحدان اولا يبني اختصار
وصنفوا فيه المبهمات ولا يقبل المبهم ولو ابهم
بلفظ التعديل على الاصح فان سمي وانفرد واحد
عنه فمجهول العين او اثنان وصاعدا ولم يوثق
فمجهول الحال وهو المستور ثم البدعة اما بكفر
او بفسق فالاول لا يقبل صاحبها الجمهور والثاني
يقبل من لم يكن داعية في الاصح الثالث روى
ما يقوي بدعته فيرد على المختار وبه صرح الخطيب
رجالي شيخ البخاري ثم سوء الحفظ ان كان لازما
فالشاذ على راي او طارئا فالمختلط ومتى توبع
السيء الحفظ بمعتبر وكذا المستور والمرسل
والمدلس صار حديثهم حسنا لا لذاته بل
بالمجموع ثم الاسناد اما ان ينتهي الى صحابي
عليه وسلم بقيد بها او حكما من قوله او فعله او

تقريره اوالي الصحابي كذلك وهو من لقي النبي
صلى الله عليه وسلم مومنا به ومات على الاسلام
ولو تخللت ردة في الاصح اوالي التابعي وهو من
لقي الصحابي كذلك فالاول المرفوع والثاني الموقوف
والثالث المقطوع ومن دونه التابعي فيه مثله
والمسند هو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال
فان قل عد هذا ما ذكر يغني الي النبي صلى الله
عليه وسلم اوالي ما روي صفة عليه كشعبه
فالاول العلو المطلق والثاني العلو النسبي
وفيه الموافقة وهي الوصول الي شيخ احد
المصنفين من غير طريقه وفيه البدل وهو الو
صول الي شيخ شيخه كذلك وفيه المساواة و
هي اسنواعدد الاسناد من الراوي اه مع
اسناد احد المصنفين وفيه المصافحة وهي
الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف ويقابل العلو

بالنسبة النزول فان شارك الراوي ومن
روي عنه في السند واللقي فهو الاقران وان
روي كل منهما عن الاخر فالمدبج وان روي عمن
دونه فالاكابر عن الاصاغر ومنه الاباعن
الابناء وفي عكسه كثرة وان اشترك اثنان عن
شيخ وتقدم موت احدهما فهو السابق واللا
حق وان روي عن اثنين متفقي الاسم ولم يتميزا
فبا ختصاصه باحدهما يتبين المهمل وان
جهد الشيخ مرويه جزما رد واحتمالا قبل في
الاصح وفيه من حدث ونسي وان اتفق الرواة
في صيغ الاداء اوغيرها من الحالات فهو المسلسل
وصيغ الاداء سمعت وحدثني شفاهة اخبرني وقرات
عليه ثم قرئ عليه وانا اسمع ثم انبانيه ثم
ناولني ثم شافهني ثم كتب الي ثم من ونحوها
فالاول لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان

جمع نمع عزم واولها اصرحها وارفعها في الا
ملا والثالث كالرابع كمن فر بنفسه فانه جمع
فهو لخامس والابنا بمعنى الاخبار الا في عرف
المناخرين فهو للاجازة كعن وعنعنه المعاصر
محمولة على السماع الامن المدلس وقيل
يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة وهو المختار
والملقوا المشافهة في الاجازة الملفوظ بها
والمكاتبة في الاجازة المكتوب بها واشترطوا
في صحة الرواية بالمناولة اقترانها بالاذن
بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة وكذا
اشترطوا الاذن في الوجاده والوصية بالكتاب
في الاعلام والاقلام عزي بذلك كالاجازة
العامة وكذا المجهول والمعدوم على الاصح
في جميع ذلك ثم الرواة ان اتفقت اسماء
هم واسماء ابائهم فمتفق واختلفت

اشخاصهم فهو المتفق والمفترق وان اتفقت
الاسما خطا واختلفت نطقا فهو المؤتلف
والمختلف وان اختلفت الاسما واختلف الابا
او بالعكس فهو المتشابه ويركب منه وهما
قبله انواع منها ان يحصل الاتفاق او
الاشتباه الا في حرف او حرفين او بتقديم
وتاخير او نحو ذلك خاتمة وما المهم
معرفة طبقات الروله ومواليد موتهم
وبلدانهم واحوالهم تعديلا وتجريحا
وجهالة ومراتب الجرح والتعديل واسواها
الوصف بافعل كاكذب الناس ثم
دجال او وضاع او كذاب واسهلها
ليس او يبني الحفظ اوضعف او في مقال
ومراتب التعديل وارفعها الوصف بافعل
كاوثق الناس ثم ما تاكد بصفة

او صنفي كثقه ثقه او ثقه حافظ وادناها
ما اشعر بالقرب من اسهل الجرح كشيخ
و تقبل التزكية من عارف باسبابها ولو
من واحد على الاصح والجرح مقدم على
التعديل ان صدر مبينا من عارف باسبا
فان خلا عن تعديل قبل مجملا على المختار

فصل ومن المهم ايضا معرفة
كني المشهرين واسمائهم وكنيهم ومن كثرة
كناه او نعوته ومن وافقت كنيته اسم
ابيه او بالعكس او كنيته كنية
زوجته ومن نسب الى غير ابيه او الى غير
ما يسبق الى الفهم ومن اتفق اسمه واسم
ابيه وجده او اسم الراوي عنه ومعرفة
الاسماء المجرده والمفرده وكذا الكنى
والالقاب والانساب وتقع الى القبايل

والى

غير

واسم شيخه وشيخ شيخه
فصاعدا ومن اتفق
اسم شيخه والراوي عنه

والى الاوطان بلادا اوضياعا او سكنا
او مجاورة الى الصنايع والحرف ويقع فيه
الائتلاف والاشتباه كالاسماء وقد يقع الفا
ومعرفة اسباب ذكر ومعرفة الموالي
من اعلا ومن اسفل بالرق او بالحلف
ومعرفة الاخوة والاخوان ومعرفة ادب
الشيخ والطلب وسن التحمل والاداء
وكتابة الحديث وعرضه واسماعه
والرحلة فيه وتصنيفه على المسانيد
او على الابواب او العلل او الاطراف ومعرفة
سبب الحديث وقد صنف فيه جمع
شيوخ القاضي ابي يعلى ابن الفرا وصنفوا
في غالب هذه الانواع وهي بقل محض
ظاهر التقريب فمستغنية عن التمثيل
فلنراجع لها مبسوطا فانها تمت بعون

بابا بابا و

الى